

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/62/51

4 November 2010

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الثاني والستون
مونتريال، 29 نوفمبر/تشرين الثاني – 3 ديسمبر/كانون الأول 2010

مقترح مشروع: توغو

تحتوي هذه الوثيقة على تعليقات وتوصيات أمانة الصندوق بشأن مقترح المشروع التالي:

الإزالة

اليونيب/اليونيدو

• خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى)

ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات
توغو

الوكالة	(1) عنوان المشروع
اليونيب (رئيسية)، اليونيدو	خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون

أحدث بيانات المادة 7	السنة: 2009	20.5 (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)
----------------------	-------------	---------------------------------------

السنة: 2009				(3) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)					
إجمالي الاستهلاك	الاستخدامات المعملية	عامل تصنيع	المذيبات	التبريد		مكافحة الحريق	الرهاوي	الأيروصولات	كيميائي
				التصنيع	الخدمة				
									HCFC123
									HCFC124
									HCFC141b
									HCFC142b
20.5					20.5				HCFC22

(4) بيانات الاستهلاك (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)			
20.02	خط الأساس لفترة 2009-2010 (تقدير):	20.02	نقطة البداية للتخفيضات المجمع المستدامة:
الاستهلاك المؤهل للتمويل (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)			
13.01	موافق عليه بالفعل:	0.0	المتبقي:

(5) خطة الأعمال						
المجموع	2014	2013	2012	2011	2010	اليونيب
0.694			0.347		0.347	إزالة المواد المستنفذة للأوزون (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)
118,086			59,043		59,043	التمويل (دولار أمريكي)

(6) بيانات المشروع												
المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	حدود الاستهلاك في بروتوكول مونتريال (تقديرية)
	13	18	18	18	18	18	20	20	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)
	13	18	18	18	18	18	20	20	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	تكاليف المشروع
280,000		20,000			50,000			90,000			120,000	اليونيب
36,400		2,600			6,500			11,700			15,600	اليونيدو
350,000					50,000			150,000			150,000	تكاليف المشروع
26,250					3,750			11,250			11,250	تكاليف الدعم
630,000		20,000			100,000			240,000			270,000	إجمالي تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
62,650		2,600			10,250			22,950			26,850	إجمالي تكاليف الدعم المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
692,650		22,600			110,250			262,950			296,850	إجمالي التمويل المطلوب من حيث المبدأ (دولار أمريكي)

(7) طلب التمويل للشريحة الأولى (2010)			
الوكالة	المبالغ المطلوبة (دولار أمريكي)	تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	إزالة المواد المستنفذة للأوزون (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)
اليونيب	120,000	15,600	
اليونيدو	150,000	11,250	

طلب التمويل:	الموافقة على تمويل الشريحة الأولى (2010) كما هو مبين أعلاه
توصيات الأمانة:	للنظر بانفراد

وصف المشروع

1. تقدم اليونيب، بصفتها الوكالة المنفذة الرئيسية، وبالنيابة عن حكومة توجو، إلى الاجتماع الثاني والستين للجنة التنفيذية بالمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون كما هي مقدمة أصلاً، بإجمالي تكلفة 650 000 دولار أمريكي (باستثناء تكاليف دعم الوكالات). تطلب حكومة توجو 250 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 32 500 دولار أمريكي لليونيب و400 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 30 000 دولار أمريكي لليونيب لتحقيق نسبة التخفيض الـ 35 في المائة قبل 2020. يبلغ تمويل الشريحة الأولى من المرحلة الأولى التي يجري طلبها في هذا الاجتماع 95 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 12 350 دولار أمريكي لليونيب و200 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 15 000 دولار أمريكي لليونيب، كما هي مقدمة أصلاً.

خلفية

تنظيمات المواد المستنفدة للأوزون

2. وزارة البيئة وموارد الغابات هي المؤسسة الوطنية المسؤولة عن تنفيذ سياسة الإدارة الوطنية للقضاء بشكل نهائي على جميع المواد المستنفدة للأوزون بما في ذلك مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون. وقد تم إقرار الإطار القانوني الوطني لإدارة المواد المستنفدة للأوزون وتحقيق الامتثال بموجب بروتوكول مونتريال بغرض القضاء على مركبات الكلوروفلوروكربون مع تناول مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون أيضاً. تتم أنشطة رصد ومراقبة غازات التبريد هذه من خلال مراسيم وطنية منظمة لإزالة المواد المستنفدة للأوزون والأجهزة المعتمدة على المواد المستنفدة للأوزون، وواردات المواد المستنفدة للأوزون والصادرات العكسية لها. إن التنظيم شبه الإقليمي للاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا يجانس بين التنظيمات الخاصة بالبلدان الأعضاء فيما يتعلق باستيراد وتسويق واستخدام وإعادة تصدير المواد المستنفدة لطبقة الأوزون والقضاء على الأجهزة المستخدمة للمواد المستنفدة للأوزون، بما في ذلك مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون، وبالتالي التحكم في الحركة بين هذه البلدان.

استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون

3. تحتوي خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون على معلومات عن استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في البلد. لا تُنتج توجو مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون وبالتالي يتم حساب الاستهلاك بناء على الواردات التي غالباً ما تكون من الهيدروكلوروفلوروكربون-22. ولم يكشف المسح الذي تم إجراؤه في 2009 عن أي استخدام لخلائط الهيدروكلوروفلوروكربون كغازات تبريد في البلد. ذلك مع العلم بأن جميع واردات مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون تُستخدم في خدمة أجهزة التبريد.

4. أظهر المسح اتجاهاً عاماً للزيادة في استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 منذ 2006 بسبب انخفاض أسعار أجهزة تكييف الهواء وتحسن الظروف الاجتماعية والاقتصادية في البلد؛ وبالتالي فقد حدثت زيادة في استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 من 48 طن متري (2.6 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون) في 2006 إلى 350 طن متري (19.25 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون) في 2009 حسب المسح.

5. من المخطط زيادة استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في توجو بنسبة 40 في المائة في 2010 وأن يصل إلى مستوى 490 طن متري (26.95 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون). يحتوي جدول 1 على بيانات حول استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون مستخلصة من المسح ومُبلغ عنها بموجب المادة 7. وتجدر الإشارة إلى أن استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في 2009 المُبلغ عنه بموجب المادة 7 غير دقيق، وبالتالي فقد قرر البلد تقديم

طلبًا إلى أمانة الأوزون بضبط الكمية المُبلغ عنها إلى 350 طن متري (19.25 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)، كما يُشير إليه المسح.

جدول 1: استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في الفترة من 2005 إلى 2009

نتائج المسح		المادة 7		السنة
الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)	الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (بالطن المتري)	الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)	الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (بالطن المتري)	
3.1	56.28	3.1	56.28	2005
2.6	48	2.6	48	2006
4.9	89.71	4.9	89.71	2007
6.2	112.25	6.2	112.25	2008
19.25	350	20.5	372.72	2009

التوزيع القطاعي لمركبات الهيدروكلوروفلوروكربون

6. 82.2 في المائة تقريبًا من إجمالي مخزون الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المثبت يأتي من أجهزة تكييف الهواء (الموحدة/المقسمة) و5.2 في المائة من التبريد التجاري و12.6 في المائة من الحجرات المبردة ومصانع الثلج والأجهزة الأخرى. وقد قُدرت خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون احتياجات الخدمة بالنسبة لهذه الأجهزة حسب نوع المستخدم النهائي. يوضح الجدول التالي ملخصًا لقدرة المركبة للأجهزة ومتطلبات الخدمة الخاصة بها.

جدول 2: توزيع الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في أنظمة التبريد في 2008

الخدمة الاستهلاك/سنة (طن)		الشحن (بالأطنان)		إجمالي الوحدات	أجهزة التبريد
معامل استنفاد الأوزون	متري	معامل استنفاد الأوزون	متري		
12.72	231.2	17.27	314	247,509	تكييف الهواء (الأنظمة الموحدة/المقسمة)
0.72	13	1.1	20	4,528	التبريد التجاري ومعالجة الطعام
2.11	38.4	2.64	48	3,231	المعدات الصناعية وغيرها من المعدات الأخرى
15.55	282.6	21.01	382	255,268	المجموع

حساب خط الأساس للاستهلاك

7. قُدرت خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لتتوجو خط أساس الهيدروكلوروفلوروكربون للامتثال باستخدام الاستهلاك الفعلي لعام 2009 البالغ 350 طن متري (19.25 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون) بناءً على المسح والاستهلاك المقدر في 2010 البالغ 490 طن متري (26.95 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)، مما يؤدي إلى متوسط 420 طن متري (23.1 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون). وقد أشار اليونيب إلى أن الحكومة اختارت هذا الاستهلاك لأنها ترى أن ذلك يُعبر بشكل أكثر دقة عن المبلغ الفعلي المطلوب من البلد للحفاظ على قطاع الخدمة الخاص به.

استراتيجية وتكاليف إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون

8. تقترح حكومة توجو الوفاء بأهداف الامتثال الخاصة بها للتقليل من استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون بنسبة 35 في المائة في عام 2020 من خلال الأنشطة التالية:

- (أ) توعية الشركاء حول استراتيجية الإنهاء المرحلية والبدائل؛
- (ب) تدريب موظفي الجمارك وكلاء المراقبة الآخرين؛
- (ج) تدريب فنيي التبريد على إدارة مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون؛
- (د) توفير المعدات لمراكز التبريد؛
- (هـ) تنفيذ البرنامج المالي التحفيزي؛ و
- (و) التنسيق والإدارة والرصد والتقييم.

تكلفة خطة إدارة الإزالة النهائية

9. تبلغ التكلفة الإجمالية لتنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون كما هي مُقدمة 650 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 62 500 دولار أمريكي، بما في ذلك 32 500 دولار أمريكي لليونيب و30 000 دولار أمريكي لليونيدو. سوف تسمح هذه الموارد للبلد بتنفيذ الأنشطة لإزالة 147 طن متري (8 085 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون) من مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون قبل نهاية 2020. يوضح جدول 3 المبالغ المُخصصة لكل نشاط في خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون.

جدول 3: التكلفة الإجمالية للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (دولار أمريكي)

المجموع	2019	2017	2013	2010	الوكالة	المشاريع المقترحة
20,000		5,000	10,000	5,000	اليونيب	أنشطة التوعية حول استراتيجية خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون والتنظيم الخاص بالمواد المستنفذة للأوزون
80,000		20,000	40,000	20,000	اليونيب	تدريب مسؤولي التنفيذ وأفراد قوات الأمن
100,000		10,000	30,000	60,000	اليونيب	تدريب فنيي التبريد على إدارة مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون وبدائلها
100,000			50,000	50,000	اليونيدو	إعداد برنامج تحفيزي مالي
250,000		50,000	100,000	100,000	اليونيدو	تعزيز مراكز التدريب المهني (CRETFP) والمراكز الأخرى)
50,000				50,000	اليونيدو	تطوير برنامج استثمار شامل يُقلل من انبعاثات الهيدروكلوروفلوروكربون والكربون في قطاع التبريد وتكييف الهواء (لتدبير التمويل من المصادر الأخرى)
50,000	10,000	10,000	20,000	10,000	اليونيب	التنسيق والإدارة والرصد والتقييم.
650,000	10,000	95,000	250,000	295,000		المجموع

تعليقات وتوصيات الأمانة

التعليقات

10. راجعت الأمانة خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لتوجو في سياق المبادئ التوجيهية لإعداد خطط إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المقرر 39/54) والمعايير الخاصة بتمويل إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع الاستهلاك الموافق عليها في الاجتماع الستين (المقرر 44/60).

استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون ونقطة البداية للتخفيض المجمع في استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون

11. طلبت الأمانة التعرف على مبررات الزيادة الكبيرة في استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون المُبلغ عنه من قبل توجو بموجب المادة 7؛ حيث يتضح أن استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون قد زاد بنسبة 232 في المائة في فترة 2008-2009 (انظر جدول 1). كما قدرت استهلاك 2010 الخاص بها باستخدام زيادة بنسبة 31.4 في المائة عن الاستهلاك الفعلي لعام 2009 المُبلغ عنه بموجب المادة 7. وقد أوضح اليونيب أن البيانات المقدمة بشكل مبدئي بموجب المادة 7 كانت قائمة في الغالب على الأرقام المقدرة، وهي التي تم التحقق منها حالياً من خلال الاستبيان خلال تنفيذ خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون باستخدام مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون المطلوبة للخدمة بناء على أعداد المعدات. وبالإضافة إلى ذلك، أسهم تحسن الظروف الاجتماعية والاقتصادية أيضاً في زيادة مشتريات المعدات للأغراض المنزلية. كما أقرت الحكومة بأن بعض الواردات تكون بغرض التخزين لكن لا يمكن إعطاء أرقاماً محددة لتمييز ذلك باستثناء إذا ما كان ذلك قائماً على احتياجات الخدمة السنوية المشار إليها في جدول 2.

12. أشارت الأمانة إلى أن هذه الزيادات كانت عالية للغاية، وطالبت اليونيب بالبت في استخدام معدل النمو السنوي في استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون المستخدم في إعداد خطط أعمال 2010-2014 التي أشارت إليها اللجنة التنفيذية في الاجتماع الحادي والستين، وهي 8 في المائة لتقدير النمو المستقبلي في الاستهلاك. وبالإضافة إلى هذه المناقشة، وافق اليونيب بشكل مؤقت على استخدام معدل النمو 8 في المائة لتقدير استهلاك 2010 بناء على الاستهلاك الفعلي لعام 2009 من أجل حساب خط الأساس المقدر. وقد أدى ذلك إلى استهلاك مُقدّر مُراجع لعام 2010 يساوي 378 طن متري (20.79 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون). وباستخدام الرقم المراجع، تم تحديد خط الأساس المُقدّر بناء على ذلك بمقدار 364 طن متري. وبالتوازي مع المقرر 44/60، إذا كان البلد يستخدم خط أساس مُقدّر كنقطة بداية بالنسبة له، يمكن ضبط ذلك على أرقام خط الأساس الفعلي بمجرد معرفتها في 2011.

13. لفتت الأمانة انتباه اليونيب أيضاً إلى حقيقة أن خط الأساس الحالي المُقدّر بـ 364 طن متري أعلى من الكمية 360 طن متري وبالتالي فهو ينقل توجو إلى فئة البلدان غير منخفضة الاستهلاك، حيث يكون التمويل المؤهل بموجب المقرر 44/60 متاحاً لتحقيق أهداف الإزالة لعام 2015 فقط. هذا التمويل سوف يتم حسابه بناء على 4.5 دولار أمريكي/كغ للاستهلاك وفقاً للاستهلاك المُحدد في قطاع الخدمة. كما أشار اليونيب إلى أنه ناقش هذا الوضع مع حكومة توجو وطلبت الحكومة من البلد الاستمرار في المعاملة كبلد منخفضة الاستهلاك على الرغم من أن الاستهلاك الأساسي المقدر يُعتبر مُرتفع، وبالتالي الحصول على التمويل المؤهل لفئة البلدان التي يكون استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون الخاص بها في قطاع التبريد فقط بموجب المقرر المذكور أعلاه. وتستند الحكومة في ذلك على الأسباب التالية: (1) أنها تعترف بعدم استخدامها لمركبات الهيدروكلوروفلوروكربون في التصنيع و(2) يتركز استهلاكها في قطاع الخدمة فقط و(3) أن الزيادة في الاستهلاك تشمل مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون المستوردة للتخزين وأن مستويات الاستهلاك الحالية لفئة البلدان منخفضة الاستهلاك تُعبر بشكل أفضل عن الوضع الحقيقي في البلد. ومع القيام بذلك، تتعهد الحكومة أيضاً بإزالة الكمية الكلية المطلوبة لتحقيق نسبة التخفيض 35 في المائة قبل عام 2020 بناء على خط الأساس المُقدّر لها (364 طن متري) وليس بناء على الاستهلاك المستخدم في حساب التمويل (360 طن متري). وبالنسبة لحالة توجو، يعني ذلك الامتثال لمعايير المراقبة الخاصة لعام 2020، وأن البلد يحتاج إلى إزالة 147 طن متري (35 في المائة من الكمية 365 طن متري). أشار اليونيب إلى البلد أن يتعهد بالإزالة وسوف يبحث بنفسه عن شريك/تمويل مشترك، عند الضرورة، لتحقيق المطلوب في هذا التقديم. أما فيما يتعلق بمسألة

طلب توجو الاستمرار في تصنيفها ضمن البلدان منخفضة الاستهلاك فسوف تتم مناقشتها بموجب البند 7 (أ) من جدول الأعمال "نظرة عامة على القضايا التي تم تبينها أثناء استعراض المشروعات".

14. لفتت الأمانة انتباه اليونيب أيضًا إلى حقيقة أنه في حال اختلاف حساب خط الأساس الفعلي لتوجو عن ذلك المستخدم حاليًا في حساب التمويل المؤهل، سوف يتم ضبط المبالغ ذات الصلة وفقًا لذلك إذا كان الاستهلاك يضع البلد في فئة أقل. ومع ذلك، وبسبب اختيار البلد أن تتم معاملته كأحد البلدان منخفضة الاستهلاك، لن يحق للبلد الحصول على أي تمويل أعلى من مستوى التمويل الحالي له حسب تقديم خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون هذه (630 000 دولار أمريكي) لتحقيق نسبة التخفيض 35 في المائة قبل عام 2020.

المسائل الفنية والمتعلقة بالتكلفة

15. استعرضت الأمانة المسائل ذات الصلة بالترخيص والتنظيمات ونظام الحصص. وقد أشارت إلى أنه بينما يوجد لدى توجو نظام تراخيص يشمل مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون، لكن لم يتم تعديله بعد ليشمل الحصص المطلوبة للإزالة المعجلة لمركبات الهيدروكلوروفلوروكربون الموافق عليها في 2007. أبلغ اليونيب الأمانة أنه سيتم تحديث أنظمة التراخيص والحصص قبل عام 2011 وسوف تشمل أنظمة مراقبة للمعدات المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون أيضًا.

16. تُغطي خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون أنشطة مثل تدريب مسؤولي التنفيذ وأفراد قوات الأمن؛ وتدريب فنيي التبريد على إدارة مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون وبدائلها؛ والتنسيق والإدارة والرصد والتقييم؛ وإعداد برنامج التحفيز المالي؛ وتعزيز مراكز التدريب المهني (CRETFP والمراكز الأخرى).

17. أشار اليونيب إلى أنه تم توفير 10 أطقم أدوات مُخصصة والملحقات الخاصة بها لفنيي التبريد بموجب خطة إدارة الإزالة النهائية. وبالإضافة إلى ذلك فقد تم شراء معدات معتمدة على الهيدروكلوروكربون. سوف يستخدم البلد المعدات الحالية المتاحة بأكثر قدر ممكن، ومع ذلك فلن تكون بعضها كافية حيث أن بعض بدائل مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون لم تكن معروفة في وقت وضع مواصفات توريد أطقم أدوات الكشف وأدوات خدمة الكلوروفلوروكربون.

18. وبالتوازي مع المقرر 44/60، يبلغ التمويل الخاص بتنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في توجو الجاري طلبه 630 000 دولار أمريكي (بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالات) وهو يُغطي الأنشطة للوصول إلى نسبة التخفيض 35 في المائة قبل عام 2020. كما يبلغ إجمالي تكاليف الدعم 650 62 دولار أمريكي، 36 400 دولار أمريكي لليونيب و26 250 دولار أمريكي لليونيدو. وتوزيع الميزانية المراجعة موضح في جدول 4.

جدول 4: مستوى التمويل الموافق عليه للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لتوجو (دولار أمريكي)

المجموع	اليونيدو	اليونيب	المشاريع المقترحة
80,000		80,000	تدريب مسؤولي التنفيذ وأفراد قوات الأمن
100,000		100,000	تدريب فنيي التبريد على إدارة مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون وبدائلها
100,000	100,000		إعداد برنامج تحفيزي مالي
250,000	250,000		تعزيز مراكز التدريب المهني (CRETFP والمراكز الأخرى)
100,000		100,000	التنسيق والإدارة والرصد والتقييم
630,000	350,000	280,000	المجموع الفرعي
62,650	26,250	36,400	تكاليف الدعم
692,650	376,250	316,400	المجموع

التأثير على المناخ

19. إن أنشطة المساعدة الفنية في خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون التي تتعامل مع قطاع الخدمة، والمدعومة بإدخال ممارسات خدمة أفضل (من خلال تدريب فنيي التبريد) سوف تُقلل من الكمية الحالية من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدمة في قطاع الخدمة (كل كغ من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 غير منبعث بفضل ممارسات التبريد الأفضل يؤدي إلى توفير 1.8 طن تقريباً من مكافئ ثاني أكسيد الكربون). كما يمكن تجنب أطنان إضافية من مكافئ ثاني أكسيد الكربون من خلال إعادة تهيئة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 بناء على المعدة إلى غاز التبريد الهيدروكلوروفلوروكربون-407 الذي يمثل أفضل خيار مناسب من الناحية الفنية متاح حالياً (مثال: كل كغ من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 تتم تهيئته إلى الهيدروكلوروفلوروكربون-407 ج يؤدي إلى توفير 0.11 طن تقريباً من مكافئ ثاني أكسيد الكربون). وإذا تم استبدال 10 في المائة من حاجة الخدمة الحالية البالغة 282.6 طن متري من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (انظر جدول 2) بالهيدروكلوروفلوروكربون-407 ج، يمكن أن يصل الوفرة المحتمل في مكافئ ثاني أكسيد الكربون إلى 108.6 3 طن.

20. تجدر الإشارة إلى أن هذه التخفيضات تكون مصاحبة للأنشطة الجاري اقتراحها في خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المعروفة). ومع ذلك فهي لا تأخذ بعين الاعتبار المعدات الجديدة غير المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون التي يمكن استيرادها إلى البلاد (غير المعروفة). وبشكل عام، يمكن الافتراض بأن أنظمة التبريد الجديدة تم تصميمها باستخدام تكنولوجيا أكثر حداثة (شحن أقل لغاز التبريد وهيكل أقوى وإجراءات خلط أكثر صرامة على سبيل المثال) من تلك التي يجري استبدالها، مما يؤدي إلى خفض معدلات التسرب والتقليل من احتياجات الخدمة.

خطط الأعمال المعدلة لفترة 2010-2014 واستحقاق التمويل وفقاً للمقرر 44/60

21. تطلب اليونيب واليونيدو 630 000 دولار أمريكي زائد تكاليف الدعم لتنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون. والقيمة الإجمالية المطلوبة للفترة 2010-2014 التي تبلغ 559 800 دولار أمريكي، بما في ذلك تكاليف الدعم، أكبر من المبلغ الإجمالي في خطة الأعمال المعدلة. يرجع الاختلاف في الأرقام إلى أن خط أساس الهيدروكلوروفلوروكربون للامتثال المقدر بالنسبة لخطة الأعمال كان بناء على بيانات الاستهلاك لعام 2008 (112.25 طن متري) (المبلغ عنها مؤخراً)، بينما ذلك المذكور في خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون كان قائماً على خط الأساس المقدر المقدم باستخدام متوسط الاستهلاك الفعلي المبلغ عنه لعام 2009 والاستهلاك المقدر لعام 2010 ولحساب الإزالة حتى تدابير المراقبة لعام 2020 فقط. لم تقدم اليونيدو أي مخصصات في خطة الأعمال المعدلة لتتوافق بالنسبة لفترة 2010-2014. وحيث أن توجو ترغب في معاملتها كبلد منخفض الاستهلاك على الرغم من أن خط الأساس المقدر لها يبلغ 364 طن متري، لكن يجب أن لا يتخطى المخصص المعين لها حتى الإزالة في 2020 مبلغ 630 000 دولار أمريكي، وهو الحد الأقصى للتمويل بالنسبة للبلدان منخفضة الاستهلاك وفقاً للمقرر 44/60. ومع ذلك، حيث أن خط الأساس الخاص بالبلد يزيد عن 360 طن متري، سوف يبلغ المخصص المعين لها في حال حسابه على 4.5 دولار أمريكي/كغ للوفاء بتدابير المراقبة لعام 2015 163 800 دولار أمريكي.

مشروع اتفاق

22. يحتوي المرفق الأول بالوثيقة الحالية على مشروع اتفاق بين حكومة توجو واللجنة التنفيذية لإزالة مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون.

التوصيات

23. تم تقديم خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لتتوافق فيها منفردة. قد ترغب اللجنة التنفيذية في الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

- (أ) الإحاطة علمًا مع التقدير بتقديم المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لتتوج من أجل تحقيق التخفيض بنسبة 35 في المائة من استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون بحلول عام 2020 بتكلفة مقدرة 630 000 دولار أمريكي (بخلاف تكاليف دعم الوكالة)؛
- (ب) الإحاطة علمًا بأن حكومة توجو قد وافقت على تحديد خط الأساس المقدر لها بمقدار 364 طن متري، كخط أساس لها للتخفيض المجمع المستدام في استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون، محسوبة باستخدام الاستهلاك الفعلي المُبلغ عنه في مسح 2009 والاستهلاك المقدر المراجع لعام 2010؛
- (ج) الموافقة أو عدم الموافقة على اعتبار البلد من البلدان منخفضة الاستهلاك بموجب المقرر 44/60 على الرغم من أن خط الأساس المُقدر لها أعلى من 360 طن متري بناءً على المناقشة الواردة في البند 7 (أ) من جدول الأعمال "نظرة عامة على القضايا التي تمّ تبيّنها أثناء استعراض المشروعات"؛
- (د) الموافقة أو عدم الموافقة، من حيث المبدأ، على خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لتتوج لفترة 2010-2020، بمبلغ 280 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 36 400 دولار أمريكي لليونيب و350 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 26 250 لليونيدو بناءً على المناقشة الواردة في البند 7 (أ) من جدول الأعمال "نظرة عامة على القضايا التي تمّ تبيّنها أثناء استعراض المشروعات"؛
- (هـ) الموافقة على الاتفاق المبرم بين حكومة توجو واللجنة التنفيذية لتحقيق التخفيض في استهلاك مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون كما هو موضح في المرفق الأول بالوثيقة الحالية وفقًا للفقرات (ج) و(د) أعلاه؛
- (و) أن تُطالب الأمانة، بمجرد معرفة بيانات خط الأساس، بتحديث الملحق 2-ألف من الاتفاق ليشمل الأرقام الخاصة بالحد الأقصى للاستهلاك المسموح به، وإخطار اللجنة التنفيذية بالمستويات الناتجة للحد الأقصى للاستهلاك المسموح به، والتأثير المحتمل ذي الصلة على مستوى التمويل المؤهل مع إجراء أي تعديلات مطلوبة عند تقديم الشريحة التالية؛ و
- (ز) الموافقة أو عدم الموافقة على خطة التنفيذ الأولى لفترة 2011-2013، والشريحة الأولى من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لتتوج بمبلغ 120 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 15 600 دولار أمريكي لليونيب، و150 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 11 250 دولار أمريكي لليونيدو وفقًا للفقرات (ج) و(د) و(هـ) أعلاه.

المرفق الأول

مشروع اتفاق بين توغو واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
بشأن تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

1- يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة توغو ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها 13 طناً من قدرات استنفاد الأوزون قبل حلول 1 يناير / كانون الثاني 2020 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال على أساس أن هذا الرقم سوف يجري تنقيحه مرة واحدة في 2011 عند تحديد خط الأساس للاستهلاك اللازم للامتثال بناء على بيانات المادة 7، مع تعديل التمويل تبعاً لذلك، بموجب المقرر 60 / 44.

2- يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") فضلاً عن الجدول الزمني للتخفيض بروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف (الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى) باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-3-4 من كل من المواد.

3- رهنًا بامتثال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 1-3 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("الجدول الزمني للموافقة على التمويل").

4- سوف يلتزم البلد بحدود الاستهلاك لكل مادة من المواد كما هو مبين في التذييل 2-ألف. وسوف يقبل أيضاً إجراء تحقق مستقل بتكليف من الوكالة المنقذة ذات الصلة من تحقيق حدود الاستهلاك المذكورة، على النحو المبين في الفقرة الفرعية 5 (ب) من هذا الاتفاق.

5- ستمتتع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل في حالة عدم وفاء البلد بالشروط التالية قبل 60 يوماً على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المعني على النحو المبين في الجدول الزمني للموافقة على التمويل :

(أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتستثنى السنوات التي يوجد فيها التزام بالإبلاغ ببيانات البرامج القطرية في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛

(ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛

(ج) أن يكون البلد قد قدم تقارير عن تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقرير وخطة تنفيذ الشرائح") تغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، وتشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من

التنفيذ للأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقاً وأن معدل صرف التمويل المتاح من الشريحة الموافق عليها سابقاً يزيد عن 20 في المائة وأن الشرائح الأخرى الموافق عليها قد صرفت بالكامل؛

(د) أن يكون البلد قد قدم إلى اللجنة التنفيذية خطة لتنفيذ الشرائح على هيئة التذييل 4- ألف ("شكل تقرير وخطة تنفيذ الشرائح") تغطي كل سنة تقويمية حتى السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، بما في ذلك هذه السنة نفسها، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة، وأن يكون قد حصل على موافقتها على هذه الخطة؛

6- سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتبلغ عن هذا الرصد وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في التذييل 5- ألف. وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة الفرعية 5(ب).

7- وتوافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ وفقاً لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض وإزالة للمواد المحددة في التذييل 1- ألف. وإعادات التخصيص المصنفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً في خطة تنفيذ الشريحة وأن توافق عليها اللجنة التنفيذية، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5 (د). وتتعلق التغييرات الرئيسية بإعادات التخصيص التي تؤثر بصورة إجمالية على 30 في المائة أو أكثر من تمويل آخر شريحة موافق عليها، أو المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف، أو التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من هذا الاتفاق. أما إعادات التخصيص غير المصنفة كتعديلات رئيسية، فيمكن إدماجها في خطة تنفيذ الشريحة الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في التقرير عن تنفيذ الشريحة. وسوف تعاد أي مبالغ متبقية إلى الصندوق المتعدد الأطراف لدى الانتهاء من الشريحة الأخيرة في الخطة.

8- سوف يُولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

(أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية والمنفذة المعنية بعين الاعتبار الكامل الشروط الواردة بالمقررين 100/41 و6/49 خلال تنفيذ الخطة.

9- يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن كافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. وقد وافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على أن يكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") كما وافقت منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية على أن تكون الوكالة المنفذة المتعاونة (الوكالة المنفذة المتعاونة) تحت إشراف الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويوافق البلد على عمليات التقييم الدورية التي قد تُجري في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم التابع لأي من الوكالتين المنفذتين المشتركتين في هذا الاتفاق.

10- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن القيام بالأنشطة المدرجة في الخطة على النحو المفصل في أول طلب مقدم بشأن خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتعديلات الموافق عليها في إطار الطلبات المقدمة بخصوص الشرائح التالية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وتشمل هذه المسؤولية ضرورة التنسيق مع الوكالة المنفذة المتعاونة لضمان التوقيت والتتابع الملائمين للأنشطة في التنفيذ. وستقوم الوكالة المنفذة المتعاونة بدعم الوكالة المنفذة الرئيسية عن طريق تنفيذ الأنشطة المنصوص عليها في قائمة التذييل 6-ب في إطار التنسيق الشامل من جانب الوكالة المنفذة الرئيسية. وقد أبرمت الوكالة المنفذة

الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة اتفاقاً رسمياً بشأن التخطيط والإبلاغ والمسؤوليات الداخلة في إطار هذا الاتفاق تيسيراً لتنفيذ الخطة بشكل منسق، بما في ذلك عقد اجتماعات منظمة للتنسيق. وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المبيّنة في الصفوف الأفقية 2-2 و 2-4 من التذييل 2-ألف.

11- في حال عدم تمكن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالمقادير المحددة في التذييل 7-ألف، عن كل طن من تخفيضات الاستهلاك غير المنجزة في أي سنة من السنوات، مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ إزاءها القرارات ذات الصلة. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل الحالة المعنية عائقاً أمام الشرائح المقبلة وفقاً للفقرة 5.

12- لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار للجنة التنفيذية في المستقبل قد يؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13- سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية ومن الوكالة المنفذة الرئيسية [والوكالة المنفذة المتعاونة] لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية [والوكالة المنفذة المتعاونة] الإطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

14- يتم إنجاز خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في الخطة والتنقيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمامها حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في التذييل 4-ألف (أ) و(ب) و(د) و(هـ) إلى حين إتمامها ما لم تحدد اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

15- تنفذ جميع الاتفاقات المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في البروتوكول، ما لم يتم تعريفها بطريقة مختلفة في الاتفاق.

تذييلات

التذييل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	20.02

التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010		
لا يوجد	13	18	18	18	18	18	20	20	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	1-1
لا يوجد	13	18	18	18	18	18	20	20	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	2-1
280 000		20 000			50 000			90 000			120 000	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) (دولار أمريكي)	1-2
36 400		2 600			6 500			11 700			15 600	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	2-2
350 000					50 000			150 000			150 000	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية) (دولار أمريكي)	3-2
26 250					3 750			11 250			11 250	تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)	4-2
630 000		20 000			100 000			240 000			270 000	إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)	1-3
62 650		2 600			10 250			22 950			26 850	مجموع تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	2-3
692 650		22 600			110 250			262 950			296 850	إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	3-3
7												إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	1-1-4
0.0												إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	2-1-4
13												الاستهلاك المؤهل المتبقي من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية	3-1-4

التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1- سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في موعد ليس قبل الاجتماع الثاني في السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

التذييل 4- ألف: شكل تقارير وخطط تنفيذ الشرائح

1- سوف يتألف تقرير و خطة تنفيذ الشرائح المقدمة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير مسرود بشأن التقدم المحرز في الشريحة السابقة، وتعليق على حالة البلد فيما يتعلق بإزالة المواد، وكيفية إسهم مختلف النشاطات فيها، وكيفية ارتباط بعضها ببعض. وينبغي أن يسلط التقرير الضوء كذلك على الإنجازات والخبرات والتحديات المرتبطة بمختلف النشاطات المدرجة في الخطة، وأن يعلق على التغييرات التي تطرأ على الظروف في البلد، وأن يقدم غير ذلك من

المعلومات ذات الصلة. وينبغي أن يشتمل التقرير أيضا على معلومات عن أي تغييرات خاصة بخطة الشريحة السابق تقديمها، كحالات التأخير، وحالات استخدام المرونة في إعادة تخصيص المبالغ خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو غير ذلك من التغييرات، وأن يقدم مبررات حدوثها. وسيغطي التقرير المسرود جميع السنوات ذات الصلة المحددة في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق، ويمكن بالإضافة إلى ذلك أن يشمل أيضا معلومات عن الأنشطة في السنة الحالية؛

(ب) تقرير للتحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُصطلح بها في الشريحة التالية، مع إبراز الترابط بينها وأخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. وينبغي أن يغطي هذا الوصف السنة المحددة في الفقرة الفرعية 5(د) من الاتفاق. كما أن الوصف ينبغي أن يحدد أي تنقيحات اعتبر من الضروري إدخالها على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيراً لها؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بالتقرير والخطة، تدرج في قاعدة للبيانات على الإنترنت. ووفقا للمقررات ذات الصلة التي تتخذها اللجنة التنفيذية فيما يتعلق بالشكل المطلوب، ينبغي تقديم البيانات على الإنترنت. وستعدل هذه المعلومات الكمية، التي يتعين تقديمها حسب السنة التقويمية مع كل طلب شريحة، كلا من السرود والوصف الخاص بالتقرير (انظر الفقرة الفرعية 1(أ) أعلاه) والخطة (انظر الفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه)، وستغطي نفس الفترات الزمنية والنشاطات؛ كما أنها ستلم بالمعلومات الكمية المتعلقة بأي تنقيحات تجرى على الخطة الشاملة وفقا للفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه. ومع أن المعلومات الكمية غير مطلوبة إلا بالنسبة للسنوات السابقة والمقبلة، سوف يشمل الشكل خيار تقديم معلومات إضافية فيما يتعلق بالسنة الجارية إذا رغب البلد والوكالة المنفذة الرئيسية في ذلك؛

(هـ) موجز تنفيذي في حوالي خمس فقرات، يلخص المعلومات الواردة في الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

التذييل 5- ألف: مؤسسات الرصد والأدوار المتعلقة به

- 1 سوف تقدم وحدة الأوزون الوطنية إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقارير مرحلية سنوية عن حالة تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.
- 2 سوف يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بإسناد مهمة رصد إعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتحقق من تحقيق أهداف الأداء، المحددة في الخطة، إلى شركة محلية مستقلة أو خبراء استشاريين مستقلين.

التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تحدد في وثيقة المشروع على النحو التالي:

(أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة الإزالة الخاصة بالبلد؛

(ب) مساعدة البلد في إعداد خطة تنفيذ الشريحة والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛

(ج) تأمين التحقق للجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة تنفيذ الشريحة بما يتماشى مع التذييل 4-ألف.

(د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط تنفيذ الشرائح المقبلة تمثيا مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4-ألف؛

(هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بالشرائح والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4-ألف وتقارير إتمام المشروعات تمهيدا لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. وتشتمل متطلبات الإبلاغ على تقديم تقارير عن النشاطات التي تضطلع بها الوكالة المنفذة المتعاونة؛

(و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة التي تعهّدت بها الوكالة المنفذة الرئيسية؛

(ز) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛

(ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكن من القيام بتنفيذ خطة تنفيذ الشريحة بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛

(ط) تنسيق نشاطات الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمان التتابع الملائم في الأنشطة؛

(ي) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد والوكالات المنفذة المنسقة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية ولتمويل كل وكالة منفذة أو ثنائية معنية؛

(ك) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛

(ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.

2- بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرّب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار منظمة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

التذييل 6- باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

1 تكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة أنشطة. ويمكن مواصلة تحديد هذه الأنشطة في وثيقة المشروع ذات الصلة، ولكن يجب أن تشمل على الأقل على:

- (أ) تقديم المساعدة في إعداد السياسات العامة عند الطلب؛
- (ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تنسيق المتابع في الأنشطة؛
- (ج) تقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لإدراجها في التقارير المجمعة على النحو الوارد في التذييل 4-ألف.

التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1- وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 2 500 دولار أمريكي عن كلّ طن متري من الاستهلاك يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف.